

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤١ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على الاتفاق التجارى بين جمهورية مصر العربية
والدول الأعضاء فى المجموعة الأوروبية للفحم والصلب
الموقع فى بروكسل بتاريخ ١٨/١/١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور

و على موافقة مجلس الشعب

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق التجارى بين جمهورية مصر العربية والدول الأعضاء فى المجموعة
الأوروبية للفحم والصلب الموقع فى بروكسل بتاريخ ١٨/١/١٩٧٧ ، وذلك مع الاحتفظ
بشروط التصديق

صدر برنامعه الجمهورية فى ٩ شوال سنة ١٣٩٧ (٢٢ - ٢٣ - سنة ١٩٧٧)

اتفاق

بين

جمهورية مصر العربية

الدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية

للنجم والصلب

جمهورية مصر العربية ،
من جهة .

مملكة بلجيكا .

مملكة الدانمارك .

جمهورية ألمانيا الاتحادية .

جمهورية فرنسا ،

أيرلندا ،

جمهورية إيطاليا .

دوقية اللوكسمبرج الكبرى .

مملكة هولندا ،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،

الدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية للنجم والصلب ، المشار إليها فيما قبل باسم

"الدول الأعضاء" من جهة أخرى ،

بما أن جمهورية مصر العربية والمجموعة الاقتصادية الأوروبية يعتقدان اتفاق تعاون

يتعلق بالقطاعات التابعة لهذه المجموعة ،

وتتشابح الأهداف نفسها ، ورغبة في إيجاد حلول متساوية ومثالثة في القطاع التابع

للمجموعة الأوروبية للنجم والصلب ،

وحرصا على متابعة هذه الأهداف ، ونظرا لعدم إمكان تفسير أى حكم من أحكام هذا الاتفاق لإعفاء الطرفين المتعاقدين من التزاماتهما المفروضة عليهما بموجب اتفاقات دزلية أخرى .

قسرا ،

إبرام هذا الاتفاق وقد عينا لهذا الغرض ممثلهم المفوضين :

جمهورية مصر العربية :

زكريا توفيق عبد الفتاح ،

وزير التجارة والتوطين

لجمهورية مصر العربية ،

ملكة بلجيكا :

رينات فان السلاند ،

وزير الشؤون الخارجية ،

ملكة الدنمارك :

جينس كريستلسن ،

سفير ،

مدير وزارة ،

جمهورية ألمانيا الاتحادية :

هانس - ديترش كينشمير ،

الوزير الفدرالى للشؤون الخارجية ،

جمهورية فرنسا :

لويس دى جيرنفو ،

وزير الشؤون الخارجية ،

ايرلندا :

جاريث فيتز جيرالد ،

وزير الشؤون الخارجية ،

جمهورية إيطاليا :
 أرناالدو فورلاني ،
 وزير الشؤون الخارجية ،
 دوقية اللوكسمبرج الكبرى :
 جامتون ثورن ،
 رئيس ووزير الشؤون الخارجية
 لحكومة دوقية اللوكسمبرج الكبرى ،
 مملكة هولندا :
 ماكس فان ديرستول ،
 وزير الشؤون الخارجية
 لمملكة هولندا ،
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية :
 أنطوني كروسلاندم. ب. ،
 وزير الشؤون الخارجية
 وللكومنولث للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
 وإيرلندا الشمالية ،

(المادة ١)

يطبق هذا الاتفاق على المنتجات التابعة للمجموعة الأوربية للفحم والصلب ،
 والوارد بيانها في الملحق .

الباب الأول

التبادل التجاري

(المادة ٢)

هدف هذا الاتفاق هو تنمية التبادل بين الطرفين المتعاقدين مع الأخذ في الاعتبار
 مستوى التقدم في كليهما والحاجة على تأكيد توازن أفضل في التبادل التجاري بينهما
 بغية زيادة معدل نمو تجارة مصر وتحسين شروط دخول منتجاتها إلى سوق المجموعة .

(المادة ٣)

تلغى الرسوم الجمركية والضرائب التي لها أثر معادل على الواردات التي منشؤها مصر عند استيرادها في المجموعة والتابعة للمجموعة الأوروبية للفحم والصلب ، وذلك على النحو الآتي :

| نسب التخفيض | الجدول الزمني |
|-------------|---|
| ٨٠ / ١٠٠ | - من تاريخ دخول الاتفاق حيز التنفيذ |
| ١٠٠ / ١٠٠ | - ابتداء من أول يوليو ١٩٧٧ |

(المادة ٤)

١ - تسرى التخفيضات المنصوص عليها في المادة (٣) على رسوم الأساس لكل سلعة كما يلي :

- بالنسبة للمجموعة بتشكيلها الأصلي : الرسوم المطبقة بالفعل تجاه مصر في أول يناير عام ١٩٧٥

- بالنسبة للدنمارك وإيرلندا والمملكة المتحدة : الرسوم المطبقة بالفعل تجاه مصر في أول يناير عام ١٩٧٢

٢ - تطبق الرسوم المنخفضة المحسوبة وفقا للمادة (٣) بتقريبها إلى الكسر العشري الأول .

تطبق المادة (٣) بالتقريب إلى الكسر العشري الرابع ، مع التحفظ للتطبيق الذي تنفذه المجموعة للمادة (٣٩ ، فقرة ٥) من " الميثاق الخاص بشروط الانضمام وتعديلات المعاهدات " بتاريخ ٢٢ من يناير ١٩٧٢ ، بشأن الرسوم النوعية أو الجزئية المعين من الرسوم المختلفة للتعريفات الجمركية لإيرلندا والمملكة المتحدة .

(المادة ٥)

(١) لا تتمتع المنتجات المشار إليها في الاتفاق الحالي التي منشؤها مصر ، بمعاملة أكثر تفضيلاً عند استيرادها في المجموعة عن تلك التي تمنحها الدولة الأعضاء في المجموعة فيما بينها .

(٢) لتطبيق أحكام الفقرة (١) ، لا تؤخذ في الاعتبار الرسوم الجمركية والضرائب التي لها أثر معادل ، الناتجة عن تطبيق المادتين (٣٢) و (٣٦) من " الميثاق الخاص بشروط الانضمام وتعديلات المعاهدات " المشار إليه في المادة (٤) .

(المادة ٦)

تلغى القيود الكمية على الواردات إلى المجموعة كما تلغى الإجراءات التي لها أثر معادل للقيود الكمية على الواردات وذلك اعتباراً من تاريخ دخول الاتفاق حيز التنفيذ .

(المادة ٧)

إن أحكام المواد من (٢٣) إلى (٣٦) من اتفاق التعاون الموقع عليه في هذا اليوم ، تطبق على هذا الاتفاق ، مع إدخال التغيير اللازم .

(المادة ٨)

(١) إذا كانت العروض المطروحة من المؤسسات المصرية من شأنها أن تسبب أي ضرر على سير عمل السوق المشتركة ، وإذا كان هذا الضرر يعزى إلى اختلاف في شروط المنافسة فيما يتعلق بالأسعار ، فيمكن للدول الأعضاء اتخاذ الإجراءات الملائمة حسب الشروط وطبقاً للإجراءات المشار إليها في الفقرة (٢) .

(٢) يرسل الطرفان اتعاقدان للجنة المشتركة جميع المعلومات المتوفرة ويقدمان لها المساعدة الضرورية من أجل دراسة الملف وتطبيق الإجراءات الملائمة إذا اقتضى الأمر ذلك .

إذا لم تضع مصر حدا للممارسة المدانة خلال المدة المحددة في إطار اللجنة المشتركة أو في عدم الوصول إلى اتفاق في هذه اللجنة ، تتحدد المهلة في شهر اعتبارا من اليوم الذي يتم فيه الإخطار ، تستطيع الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات الحماية التي تراها ضرورية لتجنب ضرر سير عمل السوق المشتركة أو لوضع حد له ، يمكنها بصورة خاصة القيام بسحب مزايا التعريفية الجمركية .

(المادة ٩)

لا يعدل هذا الاتفاق أحكام المعاهدة المنشئة للمجموعة الأوروبية للفحم والصلب ولا السلطات والاختصاصات الناجمة عن أحكام هذه المعاهدة .

الباب الثاني

أحكام عامة وعمومية

(المادة ١٠)

(١) تنشأ لجنة مشتركة مكلفة بإدارة الاتفاق التي تسهر على سلامة تنفيذ الاتفاق . ولهذا الغرض فإنها تقدم التوصيات اللازمة كما أنها تتخذ القرارات في الحالات المشار إليها في الاتفاق .

إن القرارات التي تتخذها اللجنة ملزمة للطرفين المتعاقدين اللذين يتعين عليهما اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذها كل منهما حسب أنظمتها الخاصة .

(٢) حرصا على حسن تنفيذ الاتفاق يقوم الطرفان المتعاقدان بتبادل المعلومات ويتشاوران في إطار اللجنة المشتركة بناء على طلب أحدهما .

(٣) تضع اللجنة المشتركة لأنظمتها الداخلية .

(المادة ١١)

(١) تتكون اللجنة المشتركة من ممثلين عن مصدر من جهة ، ومن ممثلين عن المجموعة من جهة أخرى .

(٢) ما يصدر عن اللجنة المشتركة يكون باتفاق مشترك بين مصر والمجموعة .

(المادة ١٢)

- (١) تكون رئاسة اللجنة المشتركة بصيغة دورية بين الطرفين المتعاقدين وفقا للشروط التي تحددها لأئحتها الداخلية .
- (٢) تجتمع اللجنة المشتركة على الأقل مرة واحدة في السنة بناء على دعوة من رئيسها من أجل القيام بدراسة سير العمل العام للاتفاق .
كما تجتمع أيضا ، بناء على طلب أحد الطرفين المتعاقدين ، وكما استدعت ذلك ضرورة خاصة ، وفقا للشروط التي ستحددها لأئحتها الداخلية .
- (٣) يجوز للجنة المشتركة أن تقرر تشكيل أية مجموعة عمل خاصة لمساعدتها في إنجاز مهامها .

(المادة ١٣)

- إن أحكام المواد من (٤٢) إلى (٤٨) من اتفاق التعاون ، تطبق على هذا الاتفاق مع إدخال التغيير اللازم .

(المادة ١٤)

- يطبق هذا الاتفاق على إقليم مصر من جهة ، وعلى الأقاليم التي تسرى عليها المعاهدة المنشئة للمجموعة الأوروبية للفحم والصلب ، طبقا للشروط الواردة في تلك المعاهدة من جهة أخرى .

(المادة ١٥)

- حرر هذا الاتفاق من نسختين باللغات العربية والألمانية والإنجليزية والفرنسية والفرنسية والإيطالية والهولندية ، ولكل من تلك النصوص ذات الحجية .

(المادة ١٦)

- يخضع هذا الاتفاق للتصديق أو القبول أو الموافقة طبقا للإجراءات الخاصة للطرفين المتعاقدين اللذين يتبادلان الإخطار بإتمام الإجراءات الضرورية لهذا الغرض .
يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ في اليوم الأول من الشهر الثاني التالي للإخطار بإتمام الإجراءات المشار إليها في المقطع الأول .

وإثباتاً لما تقدم ، وضع المندوبون المتفاوضون توقيعهم أسفل هذا الاتفاق .

TIL BEKRAEFTELSE HERAF har undertegnede befuldmægtigede underskrevet denne aftale.

ZU URKUND DESSEN haben die unterzeichneten Bevollmächtigten ihre Unterschriften unter dieses Abkommen gesetzt.

IN WITNESS WHEREOF, the undersigned Plenipotentiaries have affixed their signatures below this Agreement.

EN FOI DE QUOI, les plénipotentiaires soussignés ont apposé leurs signatures au bas du présent accord.

IN FEDE DI CHE, i plenipotenziari sottoscritti hanno apposto le loro firme in calce al presente accordo.

TEN BLIJKE WAARVAN de ondergetekende gevolmachtigden hun handtekening onder deze Overeenkomst hebben gesteld.

حررت بروكسل في اليوم الثامن عشر من يناير سنة ألف وتسعمائة وسبعة وسبعين

Udfærdigen i Bruxelles, den attende januar nitten hundred og syvoghalvfjerds.

Geschehen zu Brüssel am achtzehnten Januar neunzehnhundertsebenundsiebzig.

Done at Brussels on the eighteenth day of January in the year one thousand nine hundred and seventy seven.

Fait à Bruxelles, le dix-huit janvier mil neuf cent soixante-dix-sept.


Fatto a Bruxelles, addì diciotto gennaio millenovecentosettantasette.

Gedaan te Brussel, de achttiende januari negentienhonderd zevenenzeventig.

عن رئيس جمهورية مصر العربية

Jabarin A. Farah


Pour Sa Majesté le Roi des Belges Voor Zijne Majesteit de
Koning der Belgen




For Her Majesty Danmarks Dronning




Für den Präsidenten der Bundesrepublik Deutschland



Pour le Président de la République Française




For the President of Ireland




Per il Presidente della Repubblica Italiana

Emilio Fois


Pour Son Altesse Royale le Grand-Duc de Luxembourg



Voor Hare Majesteit de Koningin der Nederlanden



For Her Majesty the Queen of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland



الملحق

قائمة المنتجات المشار إليها في المادة (١) من الاتفاق

| بيان السلع | رقم مصطلحات بروكسل |
|---|--------------------|
| <p>خامات المعادن ومركباتها ، بيريت حديد مصهور (خامات البيريت) : (١) خامات الحديد و بيريت الحديد المصهور (رماد البيريت) : ٢ - غيرها .</p> <p>(ب) خامات المنجنيز ، بما فيها خامات الحديد المنجنيزي المحتوي وزناً على منجنيز بنسبة ٢٠ ٪ أو أكثر .</p> | ١/٢٦ |
| <p>خبث معادن ، جفاء (ما يتخلف من خبث زجاجي ضد صهر المعدن الحام) ، شظايا وفضلات أخرى متخلفة من صناعة الحديد والصلب : (١) غبار الأفران العالية (غبار الفوهة) .</p> | ٢/٢٦ |
| <p>فحم حجري ، قوالب كرات ومحروقات صلبة مشابهة مستخرجة بدءاً من فحم حجري</p> | ١/٢٧ |
| <p>لينيت (خشب متفحم) وكتل اللينيت .</p> | ٢/٢٧ |
| <p>فحم الكوك وفحم نصف الكوك من الفحم الحجري ، ومن اللينيت والترب :</p> <p>(١) من الفحم الحجري : ٢ - غيره (ب) من اللينيت</p> | ٤/٢٧ |
| <p>حديد مصبوب (بما فيه الحديد المصبوب من نوع سبيجل) الحام ، في شكل سبيكات ، سبائك ، قوالب أو كتل</p> | ١/٧٣ |

| بيان السلع | رقم مصطلحات بروكسل |
|---|--------------------|
| الخلائط الحديدية : | ٢/٧٣ |
| (١) الخلائط المنجنيزية : | |
| ١ - المحتوية وزنا على أكثر من ٠.٢٪ من الفهم (الحديد المنجنيزي المفهم) | |
| بخرودة وفضلات وبقايا صناعة الحديد المصبوب أو الحديد أو الصلب | ٣/٧٣ |
| مساحيق الحديد أو الصلب ، الحديد والصلب الاسفنجي | ٥/٧٣ |
| (الاسفنج) : | |
| (ب) الحديد أو الصلب الاسفنجي (الاسفنج) | |
| حديد وصلب في شكل تجمعات أو سبائك أو كتل | ٦/٧٣ |
| حديد وصلب في شكل سبائك وقضبان ومن الألواح والصفائح ، | ٧/٧٣ |
| حديد وصلب مقطع ومرفق بطريقتي الطرق والدق | |
| (مهدات الطرق) : | |
| (١) سبائك وقضبان : | |
| ١ - المصفحة | |
| (ب) ألواح وصفائح : | |
| ١ - المصفحة | |
| مهدات الصنع من لفائف للصفائح من حديد أو صلب | ٨/٧٣ |
| منتجات عريضة منبسطة من حديد أو صلب | ٩/٧٣ |
| قضبان من حديد أو صلب ، مصفحة أو مسلكة بالحرارة أو مطروقة | ١٠/٧٣ |
| (بما فيها خيط الماكينة) ، قضبان من حديد أو صلب ناتجة أو قريبة | |
| الآتمام بالبارد ، قضبان مجوفة من الصلب صالحة لحفر المناجم : | |
| (١) مصفحة أو مسلكة بالحرارة فقط | |
| (د) مغلفة أو مشغولة على السطح (مصقولة ، مغطاة ، الخ ...) : | |

| بيان السلع | رقم مصطلحات بروكسل |
|---|--------------------------|
| <p>١ - مغلقة فقط :</p> <p>(أ) مصفحة أو مسلكة بالحرارة مجنبات من حديد أو صلب ، مصفحة أو مسلكة بالحرارة ، المطروقة أو الناتجة أو قريبة الإتمام بالبارد ، ألواح خشيب (لتدعيم أروقة المناجم) من حديد أو صلب ، حتى المثقوبة أو المصنوعة من عناصر مجمعة :</p> <p>(أ) مجنبات :</p> | <p>١١/٧٣</p> |
| <p>١ - مصفحة أو مسلكة بالحرارة فقط</p> <p>٤ - مغلقة أو مشغولة على السطح (مصقولة ، مغطاة ، الخ ...) :</p> <p>(أ) مغلقة فقط :</p> | |
| <p>١ - مصفحة أو مسلكة بالحرارة (ب) ألواح خشيب (لتدعيم أروقة المناجم) أطواق من حديد أو صلب ، مصفحة بالحرارة أو بالبارد :</p> <p>(أ) مصفحة بالحرارة فقط (ب) مصفحة بالبارد فقط :</p> | <p>١٢/٧٣</p> |
| <p>١ - معدة لصناعة التينك " الصفيح " (معدة في لفائف) (أ) (ج) مغلقة أو مغطاة أو معالجة على السطح بطريقة أخرى :</p> <p>٣ - مطلية بالقصدير :</p> | |
| <p>(أ) التينك " الصفيح "</p> <p>٥ - غيرها (مطلية بالنحاس ، مؤكسدة بطريقة اصطناعية ، مغطاة بالصمغ (لاك) والنيكل والبرنيق ، مغلقة ومبركسة ومطبوعة الخ ...) :</p> <p>(أ) مغلقة فقط :</p> <p>١ - مصفحة بالحرارة</p> | |

| بيان السلع | رقم مصطلحات بروكسل |
|---|--------------------|
| <p>صفائح من حديد أو صلب ، مصفحة بالحرارة أو بالبارد :</p> <p>(أ) صفائح مسماة "ممنظطة"</p> <p>(ب) صفائح أخرى :</p> <p>١ - مصفحة بالحرارة فقط</p> <p>٢ - مصفحة بالبارد فقط وذات سمك :</p> <p>(ب) من (أ) ملليمتر إلى (٣) ملليمتر بدونها</p> <p>(ج) من (أ) ملليمتر أو أقل</p> <p>٣ - مدمعة أو مصقولة أو مجلية فقط</p> <p>٤ - مغلقة أو مغطاة أو معالجة على السطح بطريقة أخرى :</p> <p>(ب) مطلية بالقصدير :</p> <p>١ - تنك "صفيح"</p> <p>٢ - غيرها</p> <p>(ج) مطلية بالزنك أو بالرصاص</p> <p>(د) غيرها (مطلية بالنحاس ، مؤكسدة بطريقة اصطناعية ، مغطاة بالصمغ (لاك) والنيكل والبرنيق ، مغلقة ومبركسة ومطبوعة الخ) :</p> <p>٥ - مصنوعة أو مشغولة بطريقة أخرى :</p> <p>(أ) مقطعة فقط في أشكال غير مربعة أو مستطيلة</p> <p>٢ - غيرها</p> | <p>١٣/٧٣</p> |
| <p>خلائط من الصاب والصاب الجيد المخدم بالفحم في الأشكال المذكورة في البنود من ٦/٧٣ إلى ١٤/٧٣ شاملة :</p> <p>(أ) الصاب الجيد المخدم بالفحم :</p> <p>١ - سبيكات ، سبائك ، قضبان ، ألواح ، صفائح :</p> <p>(ب) غيرها</p> | <p>١٥/٧٣</p> |

| بيان السلع | رقم مصطلحات بروكسل |
|---|--------------------------|
| ٣ - مهادت الصنع من لفائف للصفائح | |
| ٤ - منتجات عريضة منبسطة | |
| ٥ - قضبان (بما فيها خيط الماكينة وقضبان مجوفة صالحة لحفر المناجم) ومجنبات : | |
| (ب) مصفحة أو مسلكة بالحرارة فقط | |
| (د) مغلقة أو مشغولة على السطح (مصقولة ، مغطاة ، الخ ...) : | |
| ١ - مغلقة فقط | |
| (١١) مصفحة أو مسلكة بالحرارة | |
| ٦ - أطواق : | |
| (١) مصفحة بالحرارة فقط | |
| (ج) مغلقة أو مغطاة أو معالجة على السطح بطريقة أخرى : | |
| ١ - مغلقة فقط : | |
| (١١) مصفحة بالحرارة | |
| ٧ - صفائح : | |
| (١) مصفحة بالحرارة فقط | |
| (ب) مصفحة بالبارد فقط . وذات سمك : | |
| ٢ - أقل من (٣) ملليمترات | |
| (ج) مصقولة أو مغلقة أو مغطاة أو معالجة على السطح بطريقة أخرى | |
| (د) مصنوعة أو مشغولة بطريقة أخرى : | |
| ١ - مقطعة فقط بأشكال غير مربعة أو مستطيلة | |
| (ب) خلائط من الصلب : | |
| ١ - سبيكات ، سبائك ، قضبان ، ألواح ، صفائح : | |
| (ب) غيرها | |

| بيان السلع | رقم مصطلحات بروكسل |
|---|--------------------------|
| ٣ - ممهّدات الصنع من لفائف للصفائح | |
| ٤ - منتجات عريضة منبسطة | |
| ٥ - قضبان (بما فيها خيط الساكنة وقضبان مجوفة صالحة لحفر المناجم) ومجنّبات : | |
| (ب) مصفحة أو مسلكة بالحرارة | |
| (د) مغلقة أو مشغولة على السطح (مصقولة ، مغطاة ، الخ ...) : | |
| ١ - مغلقة فقط : | |
| (١١) مصفحة أو مسلكة بالحرارة | |
| ٦ - أطواق : | |
| (١) مصفحة بالحرارة فقط | |
| (ج) مغلقة أو مغطاة أو معالجة على السطح بطريقة أخرى : | |
| ١ - مغلقة فقط : | |
| (١) مصفحة بالحرارة | |
| ٧ - صفائح : | |
| (١) صفائح مسماة "مغلقة" | |
| (ب) صفائح أخرى : | |
| ١ - مصفحة بالحرارة فقط | |
| ٢ - مصفحة بالبارد فقط وذات سمك : | |
| (ب ب) أقل من (٣) ملليمترات | |

| بيان السلع | رقم سطحات وكسل |
|---|----------------------|
| <p>٣ - مصقولة أو مغلقة أو مغطاة أو معالجة على السطح بطريقة أخرى</p> <p>٤ - مصنوعة أو مشغولة بطريقة أخرى :</p> <p>(١١) مقطعة فقط في أشكال غير مربعة أو مستطيلة</p> <p>لوازم السكك الحديدية من الحديد المصبوب ، الحديد أو الصلب ،</p> <p>قضبان ومحولات ومقصات وابر لتغيير الاتجاه ، قضبان تقاطع وقضبان توجيه عوارض (الفلانكات) مثبتات من سبائك وزوايا وقواعد والأواح الشد والأواح وروابط التبعاد وغيرها من اللوازم أو المقطع المصممة خصيصة لمد أو ربط أو تركيب الخطوط الحديدية :</p> <p>(١) قضبان :</p> <p>٢ - غيرها</p> <p>(ب) قضبان تقاطع</p> <p>(ج) عوارض (الفلانكات)</p> <p>(د) زوايا وقواعد :</p> <p>١ - مصفحة</p> | <p>١٦/٧٣</p> |

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٤١ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٩/٢٢ بشأن الموافقة على الاتفاق التجاري بين جمهورية مصر العربية والدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية للفحم والصلب الموقع في بروكسل بتاريخ ١٩٧٧/١/١٨ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/١٠/٢٢ ؛

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق التجاري بين جمهورية مصر العربية والدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية للفحم والصلب الموقع في بروكسل بتاريخ ١٩٧٧/١/١٨ ويعمل به اعتبارا من أول يناير ١٩٨٠ م

لخبرها في ٢٨ المحرم سنة ١٤٠٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٧٩)

د . بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على اتفاقية المنحة للمشروع رقم ٢٦٣ - ٦١ بين حكومة جمهورية مصر العربية (جامعة القاهرة) وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) الموقع عليه بتاريخ ١٧ أغسطس ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛